23 - { حرمت عليكم أمهاتكم } أن تنكحوهن وشملت الجدات من قبل الأب أو الأم { وبناتكم } وشملت بنات الأولاد وإن سفلن { وأخواتكم } من جهة الأب أو الأم { وعماتكم } اي أخوات آبائكم وأجدادكم { وخالاتكم } اي أخوات أمهاتكم وجداتكم { وبنات الأخ وبنات الأخت } ويدخل فيهن أولادهم { وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم } قبل استكمال الحولين خمس رضعات كما بينه الحديث { وأخواتكم من الرضاعة } ويلحق بذلك بالسنة البنات منها وهن من أرضعتهم موطوأته والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت منها لحديث : [يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب] رواه البخاري ومسلم { وأمهات نسائكم وربائبكم } جمع ربيبة وهي بنت الزوجة من غيره { اللاتي في حجوركم } تربونهن صفة موافقة للغالب فلا مفهوم لها { من نسائكم اللاتي دخلتم بهن } اي جامعتموهن { فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم } في نكاح بناتهن إذا فارقتموهن { وحلائل } أزواج { أبنائكم الذين من أصلابكم } بخلاف من تبنيتموهم فلكم نكاح حلائلهم { وأن تجمعوا بين الأختين } من نسب أو رضاع بالنكاح ويلحق بهما بالسنة الجمع بينها وبين عمتها أو خالتها ويجوز نكاح كل واحدة على الانفراد وملكهما معا ويطأ واحدة { إلا } لكن { ما قد سلف } في الجاهلية من نكاحهم بعض ما ذكر فلا جناح عليكم فيه { إن ا كان غفورا } لما سلف منكم قبل النهي { رحيما } بكم في ذلك